رابط المادة على منصة باحث

2267 - حكم الحج لمن كان في الرابعة عشرة من العمر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول لدي اخ بلغ من العمر اربعة عشر عاما. هل عليه ان يؤدي فريضة الحج في هذا السن؟ اذا كان قد احتلم يعني انزل المني في النوم او في اليقظة بسبب الشهوة وهو بالغ وان كان لم يكمل خمسة عشر سنة - 00:00:00

او انبت الشعر وخشن هؤلاء الفرج الشعرة. نعم. لكن قد انبت الشعر هو بالغ. فله ان يحج ولو بهذا السن اربعة عشر سنة. اما اذا كان لم ينبت ولم يحترم فانه لا يلزمه الحج حتى يبلغ خمسة خمسة عشر سنة يعني حتى يكمل نعم خمسة - 00:00:20

سنة او ينزل المني عن شهوة او ينبت. فان الرجل انما يبلغ باحد هذه الثلاثة اما باكمال او بانبات الشعرة حول الفرج او باحتياج بانزاله المني سواء في النوم او في اليقظة اذا انزل المنهي عن شهوة من فكر فانزل. نعم. او لمس ذكره فانزل - 00:00:40

ليلا او نهارا فانزل فانه يكون بهذا قد بلغ الحلم. ولو كان ابن عشر سنين او احدى عشر سنة او ثمانية عشر سنة نعم. جزاكم الله - 00:01:10